

المصدر : الوطن السعودية

التاريخ : 24-04-2007 العدد : 2398

الصفحات : 8 المسلسل : 48

خادم الحرمين يوجه بسرعة إنجاز 8 مشروعات للتعليم العالي من فائض الميزانية

وحدات مراجعة في الأجهزة الحكومية لتقويم الأنظمة الرقابية وتحديد مواطن سوء استخدام الموارد

## الرياض : وأس

الأوضاع في المنطقة والعالم. وشن في هذا الصدد الزيارة التي قام بها رئيس وزراء الجمهورية الإيطالية رومانو بروني وما أثمرت عنه من نتائج إيجابية تعزز العلاقات بين البلدين الصديقين.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إياد ممني عقب الجلسة، أن المجلس أكد في هذا السياق على ما توليه المملكة من اهتمام بدور أوروبي فاعل فيما يخص قضايا المنطقة، وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس اطلع أيضاً على الخطوات التي اتخذتها لجنة مبادرة السلام العربية التي عقدت اجتماعاً في القاهرة يوم الأربعاء الماضي على مستوى وزراء الخارجية، مجدداً التأكيد على أن مبادرة السلام العربية هي الإطار الأساس للتحرك العربي نحو السلام في المنطقة.

وأفاد وزير الثقافة والإعلام أن المجلس إثر اطلاعه على جملة من التقارير حول تطورات الأحداث في المنطقة، أعرب عن أسفه وأنه لما يجري في الجمهورية العراقية من تصاعد في وتيرة أعمال العنف والقتل.

وأكد المجلس أنه لا مستقبل للعراقيين إلا في عراقٍ موحدٍ يلتقي إلى أمته العربية وهويته الإسلامية، وأنه لا مناص من التفاف القيادات العراقية حول ما يوجدتها، إذ إن الوجود الأجنبي على التراب العراقي هو وجود مؤقت لا محالة والتدخلات الإقليمية مصيرها التراجع والانحسار ولن يبقى في العراق إلا الشعب العراقي العربي المسلم الذي سيحمل قيادته مسؤولية ما يجري على أرضه ويضطر مستقبله.

وعلى الصعيد المحلي قال وزير الثقافة والإعلام إن المجلس تابع ما يتم إنجازه ويعلن عنه من مشروعات التنمية في كل المناطق والمدن والمحافظات والمراكز وما يجري من تطوير نوعي لخدمات الصحة والتعليم والإسكان والمياه والكهرباء والطرق والخدمات البلدية وغيرها من الخدمات ذات الأساس الجياش بماواطن.

وجه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس، بسرعة إنجاز ومتابعة تنفيذ 8 مشروعات لوزارة التعليم العالي "مباني الجامعات والكليات الجديدة" الممولة من فائض الخزانة.

ووافق مجلس الوزراء على مشروع اللائحة الموحدة بقرارات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة على أن تتولى كل جهة حكومية إنشاء وحدة للمراجعة في المقر الرئيس يرتبط مديرها بالمسؤول الأول في الجهة، وإنشاء وحدة في الفروع عند الحاجة.

وتحدت اختصاصات وحدة المراجعة بتقويم الأنظمة الرقابية الداخلية، والتأكد من التزام الجهة بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، وتحديد مواطن سوء استخدام الجهة لمواردها المالية والبشرية.

كما وافق المجلس على تعديل المادة 28 من نظام خدمة الأفراد، بحيث يصرف للفرد بدل ترحيل وفقاً للأحكام التي تحددها اللائحة التنفيذية.

وتقرر تعديل الفقرة (أ) من البند الثاني عشر من اللائحة التنفيذية لنظام خدمة الأفراد، بصرف مبلغ يعادل راتب شهر واحد عند التعمير لأول مرة في خدمة الدولة، ومبلغ يعادل راتب شهرين عند نقله من بلد إلى آخر في الداخل أو الخارج، أو عند ابتعائه أو الحاقه لمدة تزيد على ستة أشهر، أو عند انتدابه لمدة أو مدد متوالية تزيد على ثلاثة أشهر، باستثناء ذلك مقابل المنقولات ترحيله وعائلته ونقل أمتعته وأثاثه.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على الاتصالات واللقاءات التي أجراها خلال الأيام الماضية مع بعض قادة دول العالم والمنظمات العالمية ومبعوثيهم وتناولت مجمل

1 - تطوير التعاون بين (محفولات) الدولتين بما يتناسب مع الإمثلة السائدة في البلدين وعلى أساس المعاملة بالمثل.  
2- تشجيع تبادل الخبراء بين الدولتين بما يخدم تطوير الوثائق وحفظها،  
ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الزراعة بشأن مشروع اتفاقية تعاون في مجال الثروة السمكية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية اليمنية الموقع عليه في مدينة المكلا بالجمهورية اليمنية بتاريخ 1427/5/6هـ الموافق 2006/6/2م، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (64/91) وتاريخ 1427/12/24هـ قسّر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية التعاون المشار إليها، وذلك بالصيغة المرققة بالقرار.. وقد أعد رسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية:

1 - يعمل الطرفان على إقامة تعاون بينهما في مجال الثروة السمكية بهدف إلى رفع مستوى هذا المجال وتطويره بما يخدم مصالح البلدين.  
2 - يلتزم الطرفان بالإبلاغ وبصورة عاجلة عن ظهور الأكلات والأمراض السمكية وتقضيها، أو عند ظهور تغييرات بيئية تؤثر سلباً على الثروة السمكية.  
رابعاً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على اشتراك وزارة المياه والكهرباء في عضوية المجلس العربي للبياد.  
خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس نيوان المراقبة العامة بشأن مشروع اللائحة الوحيدة لمؤحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات اللائحة المشار إليها، وذلك بالصيغة المرققة بالقرار.

ومن أبرز ملامح اللائحة:

1- تتولى كل جهة حكومية إنشاء وحدة للمراجعة الداخلية في المقر الرئيس يرتبط مديرها بالمسؤول الأول في الجهة،



خادم الحرمين شى ترأسه جلسة مجلس الوزراء أمس

## صرف راتب شهر للعسكريين عند التعيين وشهرين عند النقل والابتعاث والانتداب

الأفراد المشار إليه في البند (أولاً) من هذا القرار.

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس نيوان رئاسة مجلس الوزراء ورئيس هيئة إدارة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات بشأن مشروع (بروتوكول) تعاون بين المركز الوطني للوثائق والمحفوظات بنيوان رئاسة مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية والمنبوية العامة (لأرشيف) الدولة برئاسة الوزراء للجمهورية التركية الموقع عليه في مدينة أنقرة بالجمهورية التركية بتاريخ 1427/7/14هـ الموافق 2006/8/8م، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 1428/1/16هـ وتاريخ 70/102) وتاريخ 1428/1/16هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على (البروتوكول) المشار إليه، وذلك بالصيغة المرققة بالقرار.

وقد أعد رسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح (البروتوكول) ما يلي:

ابتعاثه أو إلحاقه لمدة تزيد على ستة أشهر، أو عند انتدابه مدة أو مدد متواصلة تزيد على ثلاثة أشهر.

وقد أعد رسوم ملكي بذلك.

ثانياً: 1 - تعديل الفقرة (أ) من البند (الثاني عشر) من اللائحة التنفيذية لنظام خدمة الأفراد، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (324) وتاريخ 1397/3/16هـ لتصبح بالنص الآتي..

أ - مبلغ يعادل راتب شهر واحد عند التعيين لأول مرة في خدمة الدولة، ويبلغ يعادل راتب شهرين عند نقله من بلد إلى آخر في الداخل أو الخارج، أو عند ابتعاثه أو إلحاقه لمدة تزيد على ستة أشهر، أو عند انتدابه مدة أو مدد متواصلة تزيد على ثلاثة أشهر، يعادل ذلك بمقابل المنقحات تحليه وعائلته ويقل أضعف وأثانته.

2 - يسري هذا التعديل اعتباراً من تاريخ نقاه تعديل المادة (28) من نظام خدمة

وأنهى وزير الثقافة والإعلام بيانته مفيداً أن المجلس بعد اطلاعه على جدول أعماله اتخذ من القرارات ما يلي:

1- بعد الاطلاع على ما رفعته الإمالة العامة لمجلس الخدمة العسكرية منضمناً قرار المجلس رقم (18) وتاريخ 1427/2/28هـ وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (66/92) وتاريخ 1428/1/2هـ قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أ - تعديل المادة (28) من نظام خدمة الأفراد، الصادي بالرسوم الملكي رقم (9/م) وتاريخ 1397/3/24هـ لتكون بالنص الآتي..  
// يصرف للمفرد بدل ترحيل وفقاً للأحكام التي تحددها اللائحة التنفيذية، وذلك عند تعيينه لأول مرة في الخدمة، أو نقله من بلد إلى آخر داخل المملكة، أو نقله من داخل المملكة إلى خارجها أو العكس، أو نقله من جهة إلى أخرى خارج المملكة، أو عند

ولتشاء وحدة في الفروع عند الحاجة بقرار من المسؤول الأول في الجهة.  
2- من اختصاصات وحدة المراجعة تقييم الأنظمة الرقابية الداخلية، والتأكد من التزام الجهة بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، وتحديد مواطن سوء استخدام الجهة لمواردها المالية والبشرية.  
سابقاً: استعرض مجلس الوزراء تقرير المتابعة المرفوع من وزارة الاقتصاد والتخطيط حول تقدم سير العمل في تنفيذ مشروعات وزارة التعليم العالي (مباني الجامعات والكليات الجديدة) الممولة من فائض الميزانية للعاملين الماليين (1424/1425هـ) و (1425/1426هـ) وعندنا (ثمانية) مشروعات موزعة على مناطق المملكة التالية.

الرياض (مشروعان)، حائل (مشروعان)، جازان (مشروعان)، الباحة (مشروع واحد)، والجوف (مشروع واحد) بالإضافة إلى مشروع التصميم والإشراف على المشروعات.

وقد وجه خادم الحرمين الشريفين بالعمل على سرعة إنجاز ومتابعة تنفيذ تلك المشروعات.

سابقاً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبة (الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

1- تعيين /أحمد بن عبدالعزيز بن عبدالله الزهير علي وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للتطوير التربوي بتعليم البنين) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التربية والتعليم.

2- تعيين /عبدالله بن صالح بن إبراهيم الرميحي علي وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة النقل.

3- تعيين /عادل بن عميد بن علي بالخير علي وظيفة (وكيل الوزارة المساعد لشؤون العمرة) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الحج.